

Distr.: Limited  
22 October 2015  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون  
اللجنة الأولى  
البند ٩٧ (ب) من جدول الأعمال  
نزع السلاح العام الكامل: نزع السلاح النووي

كازاخستان: مشروع قرار

الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى تأييدها الطويل الأمد لإزالة جميع الأسلحة النووية بشكل تام،

وإذ تسلم بضرورة تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ تشير في هذا الصدد إلى الدور الأساسي الذي يؤديه الاتفاق الذي جرى التوصل إليه في دورتها الاستثنائية العاشرة، المعقودة في عام ١٩٧٨، بشأن الوثيقة الختامية لتلك الدورة<sup>(١)</sup>، التي تنص في جملة أمور على أن "اتخاذ تدابير فعالة لتزع السلاح النووي ومنع الحرب النووية له أولوية قصوى"،

وإذ تؤكد الدور الأساسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية<sup>(٢)</sup> في تحقيق نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، وإذ تشير، بصفة خاصة، إلى التعهد الصريح الذي قدمته الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية، بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، وفقاً للالتزامات المقدمة في إطار المادة السادسة من المعاهدة، المتفق

(١) القرار د/١٠/٢.

(٢) United Nations, *Treaty Series*, vol. 729, No. 10485.



عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ والتي أعيد تأكيدها في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠،

وإذ تأخذ في اعتبارها فتوى محكمة العدل الدولية المتعلقة بعدم مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، الصادرة في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦<sup>(٣)</sup>، التي خلصت فيها المحكمة بالإجماع إلى أن هناك التزاما قائما بالسعي بنية صادقة إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة،

وإذ تقر بالمساهمة الكبيرة التي يقدمها إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في السعي إلى بلوغ هدف نزع السلاح النووي، وإذ تعيد تأكيد القرار السياسي الذي اتخذته ١١٥ دولة من الدول الأطراف في المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية ومنغوليا المتمثل في رفض الأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى المبادئ ذات الصلة والاتفاقات المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي وقوانين الحرب، وإذ تلاحظ إعراب المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ عن بالغ قلقه إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية<sup>(٤)</sup>،

١ - تعتمد الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية المرفق بهذا القرار؛

٢ - تحث الدول ووكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على نشر الإعلان والتشجيع على تنفيذه؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريرا عن تنفيذ الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والسبعين بندا فرعيا معنونا "الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

(٣) A/51/218، المرفق.

(٤) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة.

المرفق

الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية

- ١ - نحن، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، نعلن التزامنا المشترك بهدف تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.
- ٢ - ونكرر الإعراب عن قلقنا البالغ إزاء الخطر الذي يهدد الإنسانية من جراء وجود الأسلحة النووية، ونؤكد من جديد أن إزالتها بشكل تام يظل الضمانة المطلقة الوحيدة لعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها.
- ٣ - وندعو إلى تشجيع جو تسوده الثقة والطمأنينة لتعزيز الأمن والاستقرار الدوليين على نحو شامل ومستدام بهدف الإسهام في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.
- ٤ - ونكرر أن أي استعمال للأسلحة النووية سيكون مخالفا لروح ميثاق الأمم المتحدة، وسيشكل انتهاكا للقانون الدولي، وبخاصة القانون الإنساني الدولي، ونكرر أنه يجب النظر إلى أي دولة تستخدم الأسلحة النووية على أنها ترتكب جريمة ضد الإنسانية والحضارة.
- ٥ - ونؤكد ضرورة كفالة أن تكون السياسات والممارسات الوطنية متوافقة مع هدف تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.
- ٦ - ونكرر الإعراب عن قلقنا البالغ إزاء ما يترتب على أي استخدام للأسلحة النووية من آثار وخيمة في الحالة الإنسانية، وفي هذا الصدد، نهب بجميع الدول الحرص في كل الأوقات على التقيد بأحكام القانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي.
- ٧ - ونكرر الإعراب عن قلقنا إزاء الموارد البشرية والاقتصادية التي لا تزال تركز لتطوير الأسلحة النووية وصيانتها وتحديثها، ونؤكد ضرورة استثمار تلك الموارد في تعزيز السلام والأمن والتنمية المستدامة وإخراج ملايين الناس من الفقر.
- ٨ - ونعيد تأكيد الدور المحوري الذي تؤديه الأمم المتحدة في عمليات نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.
- ٩ - ونعيد التأكيد على تعددية الأطراف بوصفها المبدأ الأساسي في المفاوضات في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، ونسلم بالحاجة إلى إحراز تقدم نحو مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي، ولا سيما من أجل تمكين مؤتمر نزع السلاح

من أداء ولايته على النحو الوارد في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة<sup>(٥)</sup>.

١٠ - ونؤكد من جديد أن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي عمليتان تعزز الواحدة منهما الأخرى.

١١ - ونشدد على أن التدابير الفعالة لترع السلاح النووي لها الأولوية العليا، وندعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى إزالة جميع أنواع أسلحتها النووية.

١٢ - ونكرر أن كل مادة من مواد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ملزمة للدول الأطراف في جميع الأوقات وفي جميع الظروف، وندعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى اتخاذ تدابير لتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة والالتزامات التي قدمت في المؤتمرات الاستعراضية للأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠.

١٣ - وندعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى وقف تام لجميع خططها الرامية إلى تحسين وتحديث أسلحتها النووية ووسائل إيصالها، واستحداث أنواع جديدة من منظومات الأسلحة النووية وإنشاء أي مرافق جديدة لتطوير الأسلحة النووية ووسائل إيصالها ونشرها وإنتاجها.

١٤ - ونؤكد من جديد عزمنا على تنفيذ التزاماتنا وواجباتنا المتعلقة بترع السلاح النووي وباتخاذ تدابير إضافية لتعزيز سيادة القانون في مجال نزع السلاح، بما في ذلك التفاوض على صك ملزم قانونا يكون عالميا وغير تمييزي ومتعدد الأطراف واعتماده من أجل الإزالة التامة للأسلحة النووية.

١٥ - ونسلم بأن تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية ينبغي أن يكون عملية تدريجية ذات جدول زمني متفق عليه.

١٦ - وندعو جميع الدول إلى اتخاذ خطوات عملية أخرى تفضي إلى نزع السلاح النووي بطريقة تعزز الاستقرار والسلام والأمن على الصعيد الدولي، وتقوم على مبدأ الأمن غير المنقوص والمعزز للجميع.

١٧ - ونؤكد من جديد أن التدابير المتعلقة بالأسلحة النووية ينبغي أن تستوفي المعايير المتفق عليها بشكل متعدد الأطراف والمتمثلة في التحقق الصارم والارجعة والشفافية، وأن تتخذ من خلال تعهدات ملزمة قانونا بتحقيق الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية.

(٥) القرار د-٢/١٠.

١٨ - ونشجع جميع الدول المعنية على إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية، حسب الاقتضاء، وفقا لمبادئ عام ١٩٩٩ التوجيهية المقدمة من هيئة نزع السلاح<sup>(٦)</sup>، وندعو بقوة إلى التنفيذ الكامل والعاجل لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

١٩ - ونشيد بالمساهمات المقدمة حتى الآن، وندعو جميع الدول، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، والبرلمانيين، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، ووسائل الإعلام والأفراد إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات الرامية إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية، بوسائل منها الترويج لليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

٢٠ - ونشجع جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني على تعزيز التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار سعيا إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

---

(٦) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول، الفرع جيم.